



جمهوريّة مصر العَرْبِيَّةُ  
وزارَةُ التَّربيَةِ وَالتعلِيمِ وَالتعلِيمِ الفنِيِّ  
مكتَبُ الوزير

التَّارِيخ / ٢٠٢٤

### قرار وزاري

رقم (٢٦) بتاريخ ٢٠٢٤/٨/١٠

### بشأن نظام الدراسة والتقييم لطلاب المرحلة الابتدائية بمرحلة التعليم الأساسي

وزير التربية والتعليم والفنون

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٩،  
ولائحته التنفيذية، وتعديلاتها،

وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١، ولائحته التنفيذية، وتعديلاتها،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٢٧١) لسنة ١٩٩٥، بتنظيم وزارة التربية والتعليم،

وعلى القرار الوزاري رقم (٣١٣) لسنة ٢٠١٣، بشأن إعادة تنظيم التقويم التربوي الشامل المطبق  
على مرحلة التعليم الأساسي بحلقتيها: (الابتدائية، والإعدادية)،

وعلى القرار الوزاري رقم (٤٢٠) لسنة ٢٠١٤، بشأن التعليم الخاص، وتعديلاته،

وعلى القرار الوزاري رقم (٣٧٧) لسنة ٢٠١٧، بشأن تعديل بعض مواد القرار الوزاري رقم (٣١٣)،  
لسنة ٢٠١١ الخاص، بإعادة تنظيم التقويم التربوي الشامل المطبق على مرحلة التعليم الأساسي

بحلقتيها: (الابتدائية، والإعدادية)،

وعلى القرار الوزاري رقم (٣٦٠) لسنة ٢٠١٨، بشأن إعادة التقويم التربوي الشامل المطبق  
على الحلقـة الأولى من مرحلة التعليم الأساسي (من الصف الثاني الابتدائي، حتى السادس الابتدائي)،

وعلى القرار الوزاري رقم (١٩٠) لسنة ٢٠١٩، بشأن نظام التعليم والمقررات الدراسية  
بالصفين: (الأول، والثاني) الابتدائيين،

وعلى القرار الوزاري رقم (١٩٤) لسنة ٢٠٢٠، بشأن نظام التعليم، والمقررات الدراسية، بالصفوف الثلاثة  
الأولى من الحلقـة الابتدائية،

وعلى القرار الوزاري رقم (١٩٥) لسنة ٢٠٢٣، بشأن نظام الدراسة والتقييم لطلاب  
الصفوف: (الرابع، والخامس، والسادس)، من الحلقـة الابتدائية،

وبناءً على ما تم عرضه من رئيس الإدارة المركزية للتعليم العام،

وبعد العرض على المجلس الأعلى للتعليم قبل الجامعي، بجـلـسةـ المنـعقدـةـ بـتـارـيخـ ٢٠٢٤/٨/١٠ـ وـتـحـقـيقـاـ لـلـصـالـحـ العـامـ،



-٢-

تابع القرار الوزاري رقم (١٢٦) بتاريخ ٢٠٢٤/٨/١٩

قرار:

### المادة الأولى:

طبق المناهج الدراسية المقرر تطبيقها بالجدول رقم (١) - على الصفين: (الأول، والثاني)، من الحلقة الابتدائية، بكافة مدارس التعليم العام: (الرسمية - الرسمية للغات - الرسمية المتميزة للغات - الخاصة بنوعيها: (عربي، ولغات)، اعتباراً من العام الدراسي ٢٠٢٥/٢٠٢٤ .

### الجدول رقم (١)

العنوان	الصف الأول	الصف الثاني	المواد الدراسية		م
			عدد المدارات	عدد المدارات	
					اللغة العربية
٢٠٧	٤	٢٠٧		٢	اللغة الإنجليزية
١٠٣	٢	١٠٣		٣	متعدد التخصصات
١٥٥	٣	١٥٥		١,٥	التربية الدينية
٢٢	١,٥	٧٧		١	التربية البدنية والصحية
٥١,٥	١	٥١,٥		٣	الرياضيات
١٥٥	٣	١٥٥	نصف فترة		أنشطة التوكاتسو
٢٦	نصف فترة				

- مجمل الفترات الدراسية أسبوعياً (١٥) فترة مترين خاصتين بمنهج اللغة الانجليزية (Connect Plus) الخاص بالمدارس الرسمية اللغات والمدارس الخاصة التي تدرس باللغة الإنجليزية.
- مدة الفترة الدراسية: (حصتان) - (١٠٠) دقيقة.
- منهج القيم واحترام الآخر للصفين: (الأول والثاني) من حلقة التعليم البدني يقوم بتدريسه معلم الفصل، بواقع نصف فترة من فترات التربية الدينية أسبوعياً.

### المادة الثانية:

طبق المناهج الدراسية - بالجدول رقم (٢) التالي - على تلاميذ الصف الثالث من الحلقة الابتدائية، بكافة مدارس: التعليم العام الرسمية - الرسمية للغات الرسمية المتميزة للغات الخاصة، بنوعيها: (عربي، ولغات)، اعتباراً من العام الدراسي ٢٠٢٥/٢٠٢٤ .

ويقوم المعلم القائم على تدريس المواد الواردة بالجدولين رقمي (١)، (٢) سالفى الذكر، بتدرис مادة تخصصه منفرداً، لكل صف دراسي، وفقاً لقوائم الطلاب المعلنة، على أن يختص معلم اللغة العربية بتدرис مادتي التربية الدينية، والقيم واحترام الآخر، ويقوم معلم الرياضيات بتدرис منهج متعدد التخصصات، وترك آلية تنفيذ حصة التربية البدنية والصحية، من خلال دليل الأنشطة لمعلم التربية الرياضية.



١٢٦  
الوزير



جهاز اتصالات مصر العربية  
وزير التربية والتعليم والتعميم الفنى  
مكتب الوزير

التاريخ ٢٠١١

-٣-

تابع القرار الوزارى رقم (١٦٦) بتاريخ ٢٠٢٤/٨/١٥

**جدول رقم (٢)**

ساعة الدراسة	ساعة النزول	اللغة العربية
٢٠٧	٤	اللغة الإنجليزية (Connect)
١٠٣	٢	الرياضيات
١٠٥	٣	متعدد التخصصات
١٠٥	٣	القيم والاحترام الآخر
٢٦	نصف فترة	التربية الدينية
٥١,٥	١	التربية البدنية والصحية
٥١,٥	١	أنشطة التوكاتسو
٢٦	نصف فترة	

• يحمل النزلاء الدراسية أسبوعاً (١٥) نصف فترتين خاصتين بمنهج اللغة الإنجليزية


(Connect Plus) الخاص بالمدارس الرسمية اللغات والمدارس الخاصة التي تدرس باللغة الإنجليزية.

• مدة الفترة الدراسية (صنان) - (١٠٠) دقيقة.

**الحادة الثالثة:**

طبق المناهج الدراسية - بالجدول رقم (٣) التالي - على تلاميذ الصفوف (الرابع - الخامس -

السادس) من الحادة الابتدائية، بكلية مدارس التعليم العام: (الرسمية - الرسمية للغات الرسمية المتميزة



للغات الخاصة بنوعها العربي واللغات)، اعتباراً من العام الدراسي ٢٠٢٤/٢٠٢٥.



التاريخ / / ٢٠٢٤

- ٤ -

تابع القرار الوزاري رقم (٣٦) بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٦

**جدول رقم (٣)**

**الصفوف الرابع والخامس والسادس من المرحلة الابتدائية**

المواد الدراسية	الوقت	الساعات	المواد الدراسية	الوقت	الساعات	المواد الدراسية	الوقت	الساعات
اللغة العربية	٤	٢٠٧	الدراسات	٨	٢٠٧	ال التربية الدينية	٩	١٠٣
اللغة الإنجليزية (Connect)	٢					المهارات المهنية	١٠	١٥٥
الرياضيات	٣		التنمية المعرفية	١١	١٥٥	التربية الموسيقية	١	
تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	٤					التنمية البدنية والصحية	١٢	٢٦
الفنية	٥					أنشطة التوكاتسو	٦	٢٦
القيم واحترام الآخر	٦							٧
العلوم	٧							

• مجمل الفترات الدراسية أسبوعياً (١٧,٥) فترتين خاصتين بمنهج اللغة الإنجليزية

(Connect Plus) الخاص بالمدارس الرسمية للغات، والمدارس الخاصة التي تدرس باللغة الإنجليزية.

• مدة الفترة الدراسية: (حستان) - (١٠٠) دقيقة.

**المادة الرابعة:**

يقوم نظام التقييم للصفين: (الأول، والثاني)، من الحلقة الابتدائية، على قياس الأداء والسلوك الفردي والجماعي للתלמיד، من خلال المهام الفردية والجماعية بأنواعها: (التحريرية - الشفهية - المهارية)، بصورة شهرية، على أن يتم احتساب متوسط درجات التلميذ في كل فصل دراسي، وتكون درجة التقييم الشهري (١٠٠) درجة، وتقسم كالتالي:





جمهورية مصر العربية  
الرئاسة للتراث والتعلم والتعليم الفنى  
مكتب الوزير

التاريخ / ٢٠١١

-٥-

ناتئ القرار الوزاري رقم (١٣٦) بتاريخ ٢٠٢٤/٨/١٤

المحتوى المنشئ	الهدف المنشئ	الهدف المنشئ
للمعاشرة والحضور ويتم تسجيلها بدقائق (٥) سلوك، شكل منظم.	وتكون من خلال ممارسة التعلية للمهارات الحياتية المتعلقة بنتائج تعلم المادة الدراسية، بشكل أسبوعي، مثل: ١ - استخدام البازل في تكوين الأعداد والأشكال الهندسية. ٢ - تحديد الاتجاهات الجغرافية. ٣ - مهارات التواصل، وعلاقية التلميذ بزملائه ... إلخ.	وتكون من خلال تفاعل التعلية مع المعلم داخل الحجرة الدراسية، عن طريق المحرسة (كراية التعلم) والحوار والمناقشة، ويتم ذلك بشكل أسبوعي. ١٠ درجة (لكراسة الأداء الصفي) ويكون بها التعلم المارس (أداء) التعلية، وتقيم أسبوعياً (لكراسة التعلم) والحوار والمناقشة، ويتم ذلك بشكل أسبوعي (لكراسة الواجب). ١٠ درجة (لأنشطة الصفة المصاحبة للمدة (لكراسة النشاط)). ١٠ درجة (تقديم الأسبوعي، في صورة أسلمة قصيرة (تقيم أسبوعي)).

ويلتزم المعلم بتسجيل درجات هذه المهام لكل تلميذ في سجل يعده المعلم، يتضمن توقيع موجه الصفوف الأولى، ومدير المدرسة، وفي نهاية كل دراسي يتسلمولي الأمر تقريراً، يعبر عن أداء التلميذ طوال تلك الفترة، وتحفظ صورة منه في ملف التلميذ، وذلك باستخدام الأداء المتدرج على النحو التالي:

- ١- يتفوق التوقعات دائمًا: من (٩٨% إلى ١٠٠%)، ويُعبر عنه باللون الأزرق.
- ٢- يلبي التوقعات: من (٦٥% إلى أقل من ٨٥%)، ويُعبر عنه باللون الأخضر.
- ٣- يلبي التوقعات أحياناً: من (٥٠% إلى أقل من ٦٥%)، ويُعبر عنه باللون الأصفر.
- ٤- أقل من المتوقع: أقل من (١% إلى أقل من ٥٠%)، ويُعبر عنه باللون الأحمر.

المادة الخامسة:

يجب حضور التلميذ بالصفين: (الأول، والثاني) من حلقة التعليم الابتدائي، بنسبة لا تقل عن (٦٠%) للفصلين الدراسيين؛ لأداء المهام المذكورة بالمادة الرابعة سالف ذكرها، وفي حالة عدم حضور التلميذ هذه النسبة لا ينقل للصف الأعلى، إلا بعد اجتياز البرنامج العلاجي الذي تقوم بإعداده المدرسة، في نهاية العام الدراسي، ويكون ذلك تحت إشراف توجيه الصفوف الأولى على مستوى الإدارة التعليمية، والمديرية. وعلى إدارة المدرسة، إخطارولي الأمر بتقرير البرنامج العلاجي الخاص بالتلميذ، ونجاحه في الاجتياز من عدمه.



الوزير



جمهورية مصر العربية  
وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني  
مكتب الوزير

التاريخ / / ٢٠١٩

-٦-

تابع القرار الوزاري رقم (٤٦) بتاريخ ٢٤/٨/٢٠٢٤

المادة السادسة:

يشارك معلمو المواد الأساسية في تدريس المناهج والمقررات الدراسية، المشار إليها بال Maddatien: (الثانية، والثالثة)، من ~~هذا القرار~~، كما يقوم بتدريس الفترات الدراسية المخصصة لمنهج القيم واحترام الآخر معلمو اللغة العربية والتربية الدينية. وبالنسبة لمادة تكنولوجيا المعلومات، فيستعان ~~في~~ تدريسيها بمعلم الحاسوب الآلي أو التطوير التكنولوجي. أما مادة المهارات المهنية، فيقوم بتدريسيها معلم المجالات والأنشطة.

المادة السابعة:

يعتمد نظام التقييم على قياس مخرجات التعليم للمواد الدراسية المطورة، ويتم تقييم ما يدرسه التلميذ في الصيفوف: (الثالث - الرابع - الخامس - السادس) من مرحلة التعليم الابتدائي.

على النحو المبين بالجدول التالي:

مجموع الدرجات	نظام التقييم بالراتب						
	المواظبة والسلوك	التقييم الشهري	التقييم الأسبوعي	كراسة النشاط	كراسة الواجب	المهام الأدائية	امتحان نهاية الفصل الدراسي
١٠٠ درجة	٥ درجات	٥ درجات	٥ درجات	٥ درجات	٥ درجات	١٠ درجة	٦٠ درجة

تنقسم التقييمات - في الفصل الدراسي الواحد - إلى ثلاثة، على النحو التالي:

- تقدير شهري أول: يستهدف أجزاء المقرر التي تم تدريسيها من بداية العام الدراسي، وحتى نهاية شهر أكتوبر، ويقيس نواتج التعلم المستهدفة، في تلك الفترة الزمنية فقط، بواقع (٥) درجات.

- تقدير شهري ثان: يستهدف أجزاء المقرر التي تم تدريسيها، من نهاية شهر أكتوبر، وحتى نهاية شهر نوفمبر، ويقيس نواتج التعلم المستهدفة، في تلك الفترة الزمنية فقط، بواقع (٥) درجات. وتخصص لعقد كل تقييم من التقييمات السابقة، فترة دراسية واحدة، ويتم ذلك تحت ملاحظة المعلم، خلال الأسبوع الأخير من الشهر.

- الامتحان النهائي: يعقد في نهاية كل فصل دراسي، ويقيس نواتج التعلم المستهدفة، في الفصل الدراسي كاملاً، ويحصل التلميذ في نهاية الفصل الدراسي على مجموع الدرجات الثلاث، بالإضافة إلى درجات: (المهام الأدائية - كراسة الواجب - كراسة النشاط - التقييم الأسبوعي - المواظبة والسلوك).





جمهوريه مصر العربيه  
وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني  
مكتب الوزير

التاريخ / / ٢٠١٩

-٧-

ناتئ القرار الوزاري رقم (١٣٦) تاريخ ٢٤/٨/٢٠٢٤

المهام الدراسية:

تقدير مدى اكتساب المهارات المتعلقة بالمادة الدراسية، وهي دليل على تحقيق نواتج التعليم المستهدفة، خلال الفصل الدراسي، حيث تمثل ميام قصيرة، يمكن للمنتم الانتهاء منها في زمن قدره فترة دراسية. ويوزع المعلم على التلاميذ عدداً منها (اختبار التلميذ أحدها)، بحيث يتبعها خلال الفترة المحددة، على أن تتحلى ب بصورة منتظمة، وبشكل دوري - المهام المتعلقة بالفصل، كل أسبوع في كراسة التلميذ الخاصة بذلك، وبهذه المعلم الدعم اللازم لتلاميذه في اختيار الميام المناسبة لميولهم، ويكون تقديرها بواقع (١٠ درجات).

- وبالنسبة لمقرر القيم وأختبرها، فيقيم المعلم أداء تلاميذه، وفقاً لمعايير الأداء، من خلال إجراء تقييم تكويني.

- أما بالنسبة لمقررات التربية الفنية، والإنجليزية، والصحية، والموسيقية، وأنشطة التوكاتسو، فيقيم المعلم أداء تلاميذه، وفق نواتج التعليم الخاصة، بكل مادة، يتضمنها المنهج الدراسي، ويشار إليها (اجتاز / لم يجتز).

ويتم التغير عن نسخة تقييم التعليم في صورة أربعة ألوان، تغير عن مدى اكتساب المتعلم للمعرفة والمهارات، ويترافق المتعلم على تطور أدائه، على النحو التالي:

١- من (٨٥ إلى ١٠٠ %) يفرق التوقعات دائمًا - يوضح اكتساب المعرفة، والمهارات المطلوبة، ويعبر عنه باللون الأزرق.

٢- من (٦٥ إلى أقل من ٨٠ %) يلبي التوقعات - يوضح أن المتعلم قد امتلك المعرفة، والمهارات المطلوبة، ويعبر عنه اللون الأخضر.

٣- من (٥٠ % إلى أقل من ٦٥ %) يلبي التوقعات أحياناً - يوضح أن المتعلم في حاجة إلى بعض الدعم، ويعبر عنه باللون الأصفر.

٤- من (١٠ % إلى أقل من ٥٠ %) أقل من المتوقع - يوضح أن المتعلم لم يتقن هذه المعرفة والمهارات، وفي حاجة إلى كثير من الدعم، ويعبر عنه باللون الأحمر.



ويتم تحديد التلاميذ الأوائل، وفقاً لمجموع درجات المواد الأساسية، سواء على مستوى المدرسة، أو الإداره، أو المديريه.

الرئيسي

-٨-

تابع القرار الوزاري رقم (١٦٦) بتاريخ ٢٤/٨/٢٠٢٤

المادة الثامنة

يراعى عند تقدير درجات التلميذ في الصفوف: (الثالث - الرابع - الخامس - السادس)، من مرحلة التعليم الابتدائي، وأعلان النتيجة النهائية للعام الدراسي ما يلي:

- ١- تحسب درجة التلميذ في المقرر الدراسي الواحد، طبقاً للجدول الموضح في المادة السابعة.
- ٢- مجموع الدرجات في كل المقررات متساوية، وهي (١٠٠ درجة)، وتعطى للتلميذ في صورة ألوان، ووصف للتقدير.
- ٣- تقدر درجات التلميذ، من خلال حساب المتوسط الحسابي لدرجات الفصلين الدراسيين للمادة، وفق المعادلة التالية:

$$\text{الدرجة النهائية للمادة} = \frac{\text{مجموع درجات الفصل الدراسي الأول} + \text{مجموع درجات الفصل الدراسي الثاني}}{٢}$$

٢

- على أن يتم تحويل الدرجات إلى ألوان، ويشار إلى النجاح التلميذ الحصول - على الأقل - على (٣٠) %، من درجات امتحان الفصل الدراسي الثاني، وكل مادة من مواد الامتحان.
- ٤- ينتقل التلميذ إلى الصنف الدراسي الأعلى في حالة احتفاظه بالمقررات الدراسية، من اللون الأصفر إلى اللون الأزرق.
- ٥- وفي حالة حصول التلميذ على اللون الأحمر في أحد المقررات الدراسية، يعقد له اختبار دور ثان، وإذا استمر حصوله على اللون الأحمر، بعد ذلك، عليه إعادة العام الدراسي مرة أخرى.
- ٦- يتم تقييم التلاميذ الذين سيعقد لهم اختبار دور ثان، فيما درسوه في الفصلين الدراسيين، من خلال الاختبارات فقط.
- ٧- تعلن النتيجة في الفصلين الدراسيين: (الأول، والثاني)، عن طريق الألوان ووصف التقييم، وليس من خلال الدرجات، كما سبق ذكره آنفاً.
- ٨- يوضع أسفل إخطار النجاح نتيجة تقييم التلميذ من المعلم رائد الفصل لمختلف الجوانب الشخصية والسلوكية، ويتضمن رصد نقاط التمييز وتشخيص جوانب الضعف، وذلك إلى جانب نتيجة تقييم الميول والاتجاهات.



الدستور



جمهوريّة مصر العربيّة  
وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني  
مكتب الوزير

التاريخ / / ٢٠٢٤/١٢/١٣

-٩-

تابع القرار الوزاري رقم (١٦٧) بتاريخ ١٣/١٢/٢٠٢٤

المادة التاسعة:

تقوم كل مدرسة بوضع خطة تحسين، تتضمن برامج علاجية للتلاميذ الضعاف، تبدأ من (الصف الثالث، وحتى الصف السادس)، من حلقة التعليم الابتدائي، وذلك بناءً على نتائج التلاميذ، وفي ضوء التقييم التكيني المستمر، ولا يُعد البرنامج الغلاجي احتياجاً للתלמיד الراسب في الدور الثاني.

المادة العاشرة:

يجوز لمعالي المديريات التعليمية بالمحافظات إجراء التعديلات اللازمة للنظام المدرسي، وفقاً لظروف كل محافظة، بشرط ألا يؤثر ذلك على المحتوى الأكاديمي للبرنامج الدراسي.

المادة الحادية عشرة:

التلميذ المنقطع عن الدراسة بالصفوف من (الأول إلى السادس)، من الحلقة الابتدائية - وبعد اتخاذ الإجراءات الواردة بالمادتين (١٩)، و(٢١) من قانون التعليم الصادر بالقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية، وتعديلاتها - يوقف قيده، ولا يُصادر في الصف الأعلى، بعد انقطاعه لمدة عامين دراسيين، حتى عودته للمدرسة المقيد بها؛ لدراسة حالته، وأداء امتحان تحديد مستوى بمعرفة التوجيه الفني المختص بالإدارة، ووفقًا لسنّه، مع مراعاة ألا يسبق أقرانه المنتظمين بذلك الصف حين انقطاعه.

المادة الثانية عشرة:

يحدد يوم للתלמיד كل أسبوع في فترة الإجازة الصيفية، وفقاً لظروف كل مدرسة؛ لممارسة الأنشطة الثقافية، والأنشطة الlassافية: (الرياضية - الفنية - الموسيقية - ... إلخ)؛ وذلك للحفاظ على نواتج التعلم التي اكتسبها، خلال الدراسة، واكتشاف المواهب، والقدرات، وتنمية المهارات الشخصية والحياتية، وربط التلاميذ بالمدرسة، كمنفذ يحقق المواطنة، والانتماء، ويعمل على تعديل السلوك. على أن يكون تحت إشراف إدارة المدرسة، ومتابعة التوجيهات الفنية بالإدارات، والمديريات التعليمية المختصة.





جمهوريّة مصر العربيّة  
وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني  
مكتب الوزير

التاريخ / ٢٠٢٤

- ١٠ -

تابع القرار الوزاري رقم (١٢٦) بتاريخ ٢٠٢٤/٨/١٩

المادة الثالثة عشرة:

يلغى كل ما يخالف ~~هذا القرار~~ من أحكام، ويعمل فيما لم يرد بشأنه نص في هذا القرار بموجاد وأحكام القرار الوزاري رقم (٣١٣) لسنة ٢٠١١، والمعدل بالقرار الوزاري رقم (٣٧٧) لسنة ٢٠١٧، والقرار الوزاري رقم (٣٦٠) لسنة ٢٠١٨، والقرار الوزاري رقم (١٩٤) لسنة ٢٠٢٠، والقرار الوزاري رقم (١٩٥) لسنة ٢٠٢٣.

المادة الرابعة عشرة:

يُنشر هذا القرار بالواقع المصري، ~~ويُعلن~~ به، من اليوم التالي لتاريخ نشره، وعلى جميع الجهات المختصة - كل فيما يخصها - تنفيذه.

وزير التربية والتعليم والتعليم الفني

محمد أحمد عبد الله

